وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق اخرى
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسالبة
ان حكم فيها بسلب قضية على تقدير صدق اخرى كقولنا ليس ان
كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة
وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي
ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون
زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية منفصلة
سالبة كقولنا ليس اما ان يكون هذا الانسان اسود او كاتبا
والجزء الاول اي المحكوم عليه من القضية الحملية يسمى موضوعا
لانه انما وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اي المحكوم
به يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل على شيء والنسبة
التي يربط بها المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية ولم يذكر
المصنف الجزء الاخير ولا بد منه في القضية لكونها جزأ من
والجزء الاول من القضية الشرطية يسمى مقدما التقدمه في الذكر
والجزء الثاني منها يسمى تاليا لكونه تابعا له وهو من اللزوم بمعنى التبع

قال

قال والقضية اما موجبة الى اقول تنقسم القضية ثانيا الى موجبة والى
سالبة لان تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكما بان يقال
الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت
حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا زيد
ليس بكاتب قال وكل واحد منهما الى اقول وكل واحد من
القضية الموجبة والسالبة اما ان يكون مخصوصة او محصورة
كلية كانت او جزئية او مهملة لانه ان كان الموضوع في القضية
الحملية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما ذكرنا من مثال
الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اما شبهها
مخصوصة فلخصوص موضوعها وقد يقال لها شخصية لكون
موضوعها شخصا معينا وان لم يكن موضوعها اي موضوع القضية
شخصا معينا جزئيا بل يكون الموضوع غير معين كليا فان
بين كمية افراد الموضوع من الكلية والجزئية فالقضية محصورة
ومسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما
كونها مسورة فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)